

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242948

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-242948-2024)

في الدعوى المقدمة

المستأنف	من / المكلف
المستأنف ضدّها	ضدّ/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:	
إنه في يوم الخميس 24/04/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلّ من:	
رئيساً	الدكتور / ...
عضوأ	الدكتور / ...
عضوأ	الأستاذ / ...

الواقع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 19/09/2024م، من / (...), هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة الخارجية المصادق عليها من الجهات الرسمية بالمملكة العربية السعودية. على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2024-234996) الصادر في الدعوى رقم (W-234996-2024) المتعلقة بضريبة الاستقطاع لشهر ديسمبر من عام 2020م، في الدعوى المقدمة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول الدعوى المقدمة من المدعية / (...), سجل تجاري رقم (...), ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، شكلاً.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- رفض الدعوى فيما يتعلق ببند احتساب الهيئة لفروقات ضريبة استقطاع بنسبة 5% على مبالغ مدخلة كمصاريف خدمات فنية واستشارية بمبلغ (493,867.47) ريال بضريبة استقطاع محتسبة بمبلغ (24,693.37) ريال لعام 2020م.

2- رفض الدعوى فيما يتعلق ببند احتساب الهيئة لفروقات ضريبة استقطاع بنسبة 15% على مبالغ مدخلة كمصاروف خدمات من شركات مرتبطة بمبلغ (2,913,263) ريال بضريبة استقطاع محتسبة بمبلغ (436,989.45) ريال لعام 2020م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242948

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-242948-2024)

3- رفض الدعوى فيما يتعلق ببند احتساب الهيئة لفروقات ضريبة استقطاع بنسبة 15% على مبالغ محملة كمصاريف محملة للمركز الرئيسي بمبلغ (27,314,808) ريال بضريبة استقطاع محتسبة بمبلغ (4,097,221.20) ريال لعام 2020م.

4- رفض الدعوى فيما يتعلق باحتساب غرامة التأخير من تاريخ استحقاق الضريبة بموجب الرابط الضريبي. وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف، فتقدمت لائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الخميس بتاريخ 24/04/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 11:01 ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجماركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف الدعوى من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيئة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المراجعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأذذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متن ما قدرت أن تلك الأسباب تغنى عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعه بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضاها إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمها من دفاع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييده قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242948

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-242948-2024)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف فرع شركة (...), سجل تجاري (...), رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2024-234996) الصادر في الدعوى رقم (W-234996-2024) المتعلقة بضريبة الاستقطاع لشهر ديسمبر من عام 2020م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (احتساب ضريبة استقطاع بنسبة 5%) بمسمي مصروفات خدمات فنية واستشارية لعام 2020م).
- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فروقات ضريبة استقطاع بنسبة 15%) على مبالغ محملة كمصروف خدمات من شركات مرتبطة لعام 2020م).
- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (احتساب ضريبة استقطاع بنسبة 15%) بمسمي خدمات أخرى من المركز الرئيسي لعام 2020م).
- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (غرامات التأخير).

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.